

من رسائل المحافظ ابن رجب
(٢)

الفروق بين النصيحة والتعير

تصنيف
الإمام المحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي
المتوفى سنة (٥٧٩٥هـ)

عنه عليه وفتح أماديه
علي حسن علي عبد الحميد

دار عمارة
عمّان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفَرْقِ
بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالنَّعْيِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م

الطبعة الثانية

١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م

٢١٦٣

حنب

الحنبلي . الامام الحافظ زين الدين ابن رجب

الفرق بين النصيحة والتعبير / الامام الحافظ زين الدين ابن رجب

الحنبلي ، تعليق علي حسن علي عبد الحميد ، ١٩٨٨ .

(٣٢) ص

ر.أ (١٩٨٨/٨/٤٥١)

١ - الاسلام - معاملات أ - العنوان

ب - علي حسن علي عبد الحميد « تعليق »

(تمت الفهرسة بمعرفة دائرة المكتبات والوثائق الوطنية)

موافقة دائرة المطبوعات والنشر

رقم الاجازة المتسلسل ١٩٨٨/٨/٤٢١

رقم الايداع لدى مديرية المكتبات والوثائق الوطنية

١٩٨٨/٨/٤٥١

دار عتّام

الأردن - عتّام - سوق البتراء - قرب الجامع الحسيني

ص.ب ٩٢١٦٩١ - هاتف ٧٨٣٢٤٧

الطابعون

جمعية عمّال المطابع التعاونية

هاتف ٦٣٧٧٧١-٣ - ص.ب ٨٥٧

عتّام - الأردن

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فهذه هي الرسالة الثالثة^(١) من رسائل الحافظ الكبير الإمام ابن رجب الحنبلي، المتوفى سنة (٧٩٥هـ)، نقدمها بعد تحقيق رسالتيه: «فضل علم السلف على الخلف» و«الخشوع في الصلاة»


فنسأل الله العظم أن يكتب لنا القبول والنفع والأجر والثواب، إنه سميع مجيب.

أبو الحارث علي بن حسن بن علي

٥ / ذو القعدة / ١٤٠٥هـ

الزرقاء - الأردن

(١) وقد طبعت في مصر قبل سنوات، ولم تخلُ من تحريف وإطالة في التعليق، وقصور في التخريج، وقد أشار الدكتور همام سعيد في «العلل في الحديث» (ص ٢٥٦) أنه مفقود!!



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامه على إمام المتقين، وخاتم النبيين وآله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فهذه كلماتٌ مُختصرةٌ جامعةٌ، في الفرق بين النصيحة والتعير- فإنهما يشتركان في أن كلاً منهما ذكراً للإنسان بما يكره ذكره، وقد يشته (١) الفرق بينهما عند كثير من الناس والله الموفق للصواب.

اعلم أن ذكر الإنسان بما يكره مُحَرَّمٌ إذا كان المقصود منه مجرد الذم والعيب والنقص (٢).

فأما إن كان فيه مصلحةٌ لعامة المسلمين، خاصة لبعضهم، وكان المقصود منه تحصيل تلك المصلحة فليس بمحرَّم بل مندوب إليه.

وقد قرّر علماء الحديث هذا في كتبهم في الجرح والتعديل (٣)، وذكروا الفرق بين جرح الرواة، وبين الغيبة وردوا على من سوى بينهما من المتعبدين وغيرهم ممن لا يتسع علمه.

(١) في «المطبوعة المصرية»: يشبهه، والصواب ما أثبت.

(٢) وهذا قيد مهم فاحفظه.

(٣) انظر «الكفاية» (٨٨) للخطيب و«الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ» (٤٦١) للسخاوي،

و«شرح صحيح مسلم» (١٤٤/١٦) للنووي، و«مجموع الرسائل والمسائل» (٤/١١٠)

لابن تيمية، و«رفع الريبة» (٢٤-٢٧) للشوكاني.

ولا فرق بين الطعن في رِوَاةِ حَفَاطِ الحَدِيثِ ولا التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ مِنْهُمْ وَمَنْ لَا تُقْبَلُ. وَبَيْنَ تَبْيِينِ خَطَا مَنْ أَخْطَأَ فِي فَهْمِ مَعَانِي الكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَتَأْوِيلِ شَيْئاً مِنْهَا عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَتَمَسُّكِ بِهَا لَا يَتَمَسَّكُ بِهِ، لِيُحَذَّرَ مِنَ الاِقْتِدَاءِ بِهِ فِيهَا أَخْطَاءً فِيهِ، وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى جِوَازِ ذَلِكَ أَيْضاً (١).

ولهذا نجد في كتبهم المصنفة في أنواع العلوم الشرعية من التفسير، وشروح الحديث، والفقه، واختلاف العلماء وغير ذلك ممتلئة من المناظرات (٢) ورد أقوال من تضعف أقواله من أئمة السلف والخلف، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

ولم يترك ذلك أحد من أهل العلم، ولا ادعى فيه طعناً على من رد عليه قوله، ولا ذماً ولا نقصاً، اللهم إلا أن يكون المصنف ممن يفحش في الكلام، ويسيء الأدب في العبارة فينكر عليه فحاشته وإساءته دون أصل رده ومخالفته، إقامة للحجج (٣) الشرعية، والأدلة المعتبرة. وسبب ذلك أن علماء الدين كلهم مجتمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ، ولأن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمته هي العليا.

وكلهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه ليس هو مرتبة أحد منهم، ولا ادعاه أحد من المتقدمين ولا من المتأخرين، فلماذا كان أئمة السلف المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم، وإن كان صغيراً (٤)، ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم.

(١) نأمل رحمك الله هذه الكلمات العظيمة وقارنها بواقع المسلمين اليوم.

(٢) فهذه الأمور - إذا - ليست من إحداهن بعض «الناس» إنما هي من فعل أئمة العلم والدين قديماً.

(٣) في «المطبوعة المصرية»: بالحجج، ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) وانظر قصة الحافظ الدارقطني وهو صغير، لما صحح للحافظ الإمام ابن الأنباري، وهو إمام كبير جليل، فقبل هذا من ذلك، في «تاريخ بغداد» (٣/١٨٣).

كما قال عُمرُ رضي الله عنه في مهور النساء، وردت المرأة بقوله تعالى: ﴿وَأْتَيْتُمَّ
إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾^(١)، فرجع عن قوله وقال: «أصابت امرأة ورجلٌ أخطأ»^(٢)،
وروي عنه أنه قال: «كل أحد أفقه من عمر»^(٣).

وكان بعضُ المشهورين إذا قال في رأيه بشيء يقول: «هذا رأينا فمن جاءنا
برأي أحسن منه قبلناه».

وكان الشافعي يُبالغ في هذا المعنى ويوصي أصحابه باتباع الحق، وقبول
السنة، إذا ظهرت لهم على خلاف قولهم وأن يضرب بقوله حينئذ الحائط^(٤)، وكان
يقول في كتبه^(٥): «لا بد أن يوجد فيها ما يخالف الكتاب والسنة لأن الله تعالى يقول:
﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾»^(٦).

وأبلغ من هذا، أنه قال: «ماناظرنى أحدٌ فباليتُ، أظهرت الحجَّة على لسانه
أو على لساني».

وهذا يدلُّ على أنه لم يكن له قصدٌ^(٧) إلا في ظهور الحق ولو كان على لسان غيره
ممن يناظره أو يخالفه.

ومن كانت هذه حاله، فإنه لا يكره أن يُردَّ عليه قوله ويتبين له مخالفته للسنة

(١) سورة النساء: ٢٠.

(٢) أخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» من طريق مجالد بن سعيد، وهو ضعيف جداً، ورواه
البيهقي بإسناد منقطع، وأخرجه عبدالرزاق، وفي إسناده أبو العجفاء السلمي، وهو
ضعيف أيضاً، وانظر «المقاصد الحسنة» (ص ٣٢٠).

(٣) وهو في القصة المتقدمة نفسها.

(٤) انظر «إعلام الموقعين» (٢/ ٣٦٣) و«إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص ١٠٠).

(٥) انظر «الرسالة» (رقم: ٥٩٨ و٥٩٩) له رحمه الله، و«المقاصد الحسنة» (ص ١٥).

(٦) سورة النساء: ٨٢.

(٧) في «المطبوعة المصرية»: «لم يكون له قصداً»، والصواب ما أثبت.

لا في حياته ولا في مماته .

وهذا هو الظنُّ بغيره من أئمة الإسلام، الذابين عنه، القائمين بنصره من السلف والخلف، ولم يكونوا يكرهون مخالفة مَنْ خالفهم أيضاً بدليلٍ عَرَضَ له، ولو لم يكن ذلك الدليل قوياً عندهم بحيث يتمسكون به ويتركون دليلهم له .

ولهذا كان الإمام أحمد رحمه الله تعالى يذكر إسحاق بن راهويه ويمدحه ويثني عليه ويقول: «وإن كان يخالفُ في أشياء، فإن الناس لم يزل بعضهم يخالف بعضاً»^(١)، أو كما قال .

وكان كثيراً يُعرضُ عليه كلامُ إسحاق وغيره من الأئمة، وماخذهم في أقوالهم، فلا يوافقهم في قولهم، ولا يُنكرُ عليهم أقوالهم، ولا استدلالهم وإن لم يكن هو موافقاً على ذلك كله^(٢)

وقد استحسِن الإمامُ أحمدُ ما حكى عن حاتمِ الأصمِّ، أنه قيل له: أنت رجلٌ أعجمي لا تفصح، وما ناظرَكَ أحدٌ إلا قطعته فبأي شيء تغلبُ خصمَكَ؟ فقال: بثلاث: أفرح إذا أصاب خصمي، وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ لساني عنه أن أقول له ما يسوؤه، أو معنى هذا، فقال أحمد: «ما أعقله من رجل» .

فحينئذ، فردُّ المقالات الضعيفة، وتبيين^(٣) الحق في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو مما يكرهه أولئك العلماء، بل مما يحبونه ويمدحون فاعله، ويثنون عليه .

فلا يكون داخلاً في باب الغيبة بالكلية فلو فرض أن أحداً يكره إظهار خطئه المخالف للحق، فلا عبرة بكراهته لذلك، فإن كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفاً

(١) في «المطبوعة المصرية»: بعض، والصواب ما أثبت .

(٢) وهذا ليس على إطلاقه، وانظر رد العلامة ابن القيم على من يقول: لا إنكار في مسائل الخلاف، ضمن «إعلام الموقعين» (٢٨٨/٣) فإنه مهم .

(٣) في «المطبوعة المصرية»: وتبين، وهو خطأ .

لقول الرجل ليس من الخصال المحمودة، بل الواجب على المسلم أن يُحِبَّ ظهورَ الحقِّ ومعرفةَ المسلمين له، سواءً كان ذلك في موافقته أو مخالفته (١).

وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم وذلك هو الدين كما أخبر به النبي ﷺ (٢).

وأما بيان خطأ من أخطأ من العلماء قبله، إذا تأدّب في الخطاب، وأحسن في الردّ والجواب فلا حرج عليه ولا لوم يتوجّه إليه، وإن صدر منه من الاغترار بمقالته، فلا حرج عليه، وقد كان بعض السلف إذا بلغه قولٌ يُنكره على قائله يقول: «كذب فلان»، ومن هذا قول النبي ﷺ: «كذب أبو السنابل» (٣) لما بلغه أنه أفتى أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً لا تحلّ بوضع الحمل حتى يمضي عليها أربعة أشهر وعشْر.

وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالاتٍ ضعيفةٍ لبعض العلماء وردّها أبلغ الردّ، كما كان الإمام أحمد ينكر على أبي ثور وغيره مقالاتٍ ضعيفةٍ تفردوا بها، ويبالغ في ردّها عليهم، هذا كله حكم الظاهر.

(١) وهذا كلامٌ يكتب بهاء الذهب، فتأمّله !! .

(٢) رواه عنه ﷺ غير واحدٍ من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، منهم: تميم الداري، أخرجه عنه مسلم (٥٥) وأبو داود (٤٩٤٤) والنسائي (١٥٦/٧) وأحمد (١٠٢/٤) وأبو عوانة (٣٧-٣٦/١) وأحمد (٨٣٧) والبخاري (٣٥١٤) والطبراني في «الكبير» (١٢٦٠) و (١٢٦١) و (١٢٦٢) وابن حبان في «روضة العقلاء» (١٩٤) وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (٣٠١ و ١٩٣/٢) والشهاب القضاعي في «مسنده» (١٧) و (١٨) ووكيع في «الزهد» (٣٤٦) و (٦٢١) وأبو عبيد في «الأموال» (٩) والبخاري في «التاريخ الصغير» (٣٥/٢).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٤٤٧/١) والبخاري (٢٣٨٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/٥): رجاله رجال الصحيح) وأصل القصة في «صحيح البخاري» (٤١٥/٩) وفي «صحيح مسلم» (١٤٨٤).

وأما في باطن الأمر: فإن كان مقصوده في ذلك مجرد تبين الحق، ولئلا يغتر الناس بمقالات من أخطأ في مقالاته، فلا ريب أنه مثبت على قصده، ودخل بفعله هذا بهذه النية في النصح لله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم.

وسواء كان الذي بين الخطأ^(١) صغيراً أو كبيراً، فله^(٢) أسوة بمن رد من العلماء مقالات ابن عباس التي يشذ بها، وأنكرت عليه من العلماء مثل المتعة والصرف والعمرتين وغير ذلك^(٣).

ومن رد على سعيد بن المسيب قوله في إباحته المطلقة ثلاثاً بمجرد العقد، وغير ذلك مما يخالف السنة الصريحة، وعلى الحسن في^(٤) قوله في ترك الإحداد على المتوفى عنها زوجها، وعلى عطاء في إباحته إعادة الفروج، وعلى طاووس قوله في مسائل متعددة شد بها عن العلماء. وعلى غير هؤلاء [من]^(٥) أجمع المسلمون على هدايتهم ودرائتهم ومحبتهم والثناء عليهم.

ولم يعد أحد منهم مخالفيه^(٦) في هذه المسائل ونحوها طعناً في هؤلاء الأئمة ولا عيباً لهم.

وقد امتلأت كتب أئمة المسلمين من السلف والخلف بتبيين هذه المقالات وما أشبهها مثل كتب الشافعي، وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور ومن بعدهم من أئمة الفقه والحديث وغيرهما ممن ادَّعوا هذه المقالات ما كان بمثابة شيء كثير، ولو ذكرنا ذلك بحروفه لطلال الأمر جداً.

(١) في «المصرية»: خطأ، وهو خطأ؟! .

(٢) في «المصرية»: وله! .

(٣) وهي مسائل فقهية معروفة.

(٤) الجملة مضطربة في «المصرية».

(٥) زيادة على «الأصل» يقتضيتها السياق.

(٦) في «المطبوعة المصرية»: مخالفوه.

وأما [إذا كان] (١) مُرادُ الرادِّ بذلك إظهار عيب مَنْ رُدَّ عليه وتنقُّصه وتبيين جهله وقصوره في العلم ونحو ذلك كان محرماً، سواءً كان ردهُ لذلك في وجه مَنْ رُدَّ عليه أو في غيبته، وسواءً كان في حياته أو بعد موته، وهذا داخلٌ فيما ذمَّه الله تعالى في كتابه وتوعد عليه في الهمز واللُّمَز، ودخل أيضاً في قول النبي ﷺ: «يامعشر مَنْ آمَن بلسانه ولم يؤمن بقلبه لا تُؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عوراتهم، يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته» (٢).

وهذا كله في حقِّ العلماء المُقتدى بهم في الدين، فأما أهل البدع والضلالة ومن تشبه بالعلماء وليس منهم، فيجوزُ بيانُ جهلهم، وإظهارُ عيوبهم تحذيراً من الاقتداء بهم (٣).

وليس كلامنا الآن في هذا القبيل، والله أعلم.



(١) زيادة توضيحية.

(٢) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٦٧٥) وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٥٦) عن البراء، وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٣/٨): رواه أبو ليلي ورجاله ثقات، وأخرجه من حديث أبي برزة بإسناد قوي: أحمد (٤٢١/٤ و٤٢٤) وأبو داود (٤٨٨٠)، وفي الباب عن ابن عمر بإسناد حسن عن الترمذي (٢.٣٣) والبخاري (٣٥٢٦) وابن حبان (١٤٩٤-موارد) وانظر «الترغيب والترهيب» (١٧٧/٣) للمندري.

(٣) وفي هذه الأيام كم من مُتشبه بالعلماء وليس منهم، يُغرر المسلمون بزخارف العبارات، وجميل الكلمات!!.

فصل أنواع النصيحة

وَمَنْ عُرِفَ مِنْهُ أَنَّهُ أَرَادَ بَرْدَهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ النَّصِيحَةَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُعَامَلَ بِالْإِكْرَامِ وَالْاحْتِرَامِ وَالتَّعْظِيمِ كَسَائِرِ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ سَبَقَ ذِكْرُهُمْ وَأَمْثَلُهُمْ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ .

وَمَنْ عُرِفَ مِنْهُ أَنَّهُ أَرَادَ بَرْدَهُ عَلَيْهِمُ التَّنْقِصَ وَالذَّمَّ، وَإِظْهَارَ الْعَيْبِ، فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُقَابَلَ بِالْعُقُوبَةِ لِيَرْتَدِعَ هُوَ وَنَظَرَاؤُهُ عَنْ هَذِهِ الرِّذَائِلِ الْمَحْرَمَةِ .

وَيُعْرَفُ هَذَا الْقَصْدُ تَارَةً بِإِقْرَارِ الرَّادِّ وَاعْتِرَافِهِ، وَتَارَةً بِقِرَائِنِ تَحْيِطٍ بِفِعْلِهِ وَقَوْلِهِ، فَمَنْ عُرِفَ مِنْهُ الْعِلْمُ وَالِدِينُ وَتَوْقِيرُ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَاحْتِرَامُهُمْ، لَمْ يَذْكَرِ الرَّدَّ وَتَبْيِينَ الْخَطَأِ إِلَّا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَرَاهُ غَيْرَهُ مِنْ أُمَّةِ الْعُلَمَاءِ .

وَأَمَّا فِي التَّصَانِيفِ، وَفِي الْبَحْثِ (١)، وَجِبَ حَمَلُ كَلَامِهِ عَلَى الْأُولِ (٢)، وَمَنْ حَمَلَ كَلَامَهُ [عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ] (٣) - وَالْحَالُ عَلَى مَا ذَكَرَ - فَهُوَ مَنَّ يَظُنُّ بِالْبَرِيءِ الظَّنَّ السُّوِّءَ، وَذَلِكَ مِنَ الظَّنِّ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَهُوَ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿مَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا...﴾ (٤)، فَإِنَّ الظَّنَّ السُّوِّءَ مِمَّنْ لَا تَظْهَرُ مِنْهُ أَمَارَاتُ السُّوِّءِ مِمَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَدْ جَمَعَ هَذَا الظَّنَّ بَيْنَ اِكْتِسَابِ الْخَطِيئَةِ وَالْإِثْمِ وَرَمَى الْبَرِيءَ بِهَا .

(١) فِي «الْمَصْرِیَّة»: الْحَث .

(٢) أَيْ: إِرَادَةُ النَّصِيحِ وَالْخَيْرِ .

(٣) زِيَادَةُ تَوْضِيحِيَّةٍ .

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ: ١١٢ .

ويَقْوِي دخوله في هذا الوعيد إذا ظهرت منه - أعني هذا الظان - أماراتُ
السوء، مثلُ: كثرة البغي، والعدوان، وقلة الورع، وإطلاق اللسان، وكثرة الغيبة
والبهتان، والحسد للناس على ما آتاهم الله من فضله^(١)، والامتنان، وشدة الحرص
على المزاحمة على الرئاسات قبل الأوان.

فمن^(٢) عُرِفَتْ منه هذه الصفات التي لا يرضى بها أهل العلم والإيمان فإنه
إنما يحمل تَزِمَةً^(٣) للعلماء، [وإذا كان]^(٤) رُدُّه عليهم على الوجه الثاني^(٥) فيستحقُّ
حينئذ مقابله بالهوان، ومَنْ لم تظهر منه أماراتُ بالكلية تدلُّ على شيءٍ، فإنه يجب
أن يُحمل كلامه على أحسن محملاته، ولا يجوزُ حملُه على أسوأ حالاته.

وقد قال عُمرُ رضي الله تعالى عنه: «لا تظنَّ بكلمةٍ خرجت من أخيك المسلم
سوءاً وأنت تجدُ لها في الخير محملاً»^(٦).



(١) انظر رسالة «ذم الحسد وأهله» لابن القيم بتحقيقي.

(٢) في «المصرية»: ومن.

(٣) لعلها من «الزمانة» وهي: المرض.

(٤) زيادة توضيحية.

(٥) أي: إرادة النقص والذم.

(٦) أخرجه أحمد في «الزهد» كما قال السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٩٢).

فصل كيفيةها

ومن هذا الباب أن يُقال للرجل في وجهه ما يكرهه فإن كان هذا على وجه النصح فهو حسنٌ، وقد قال بعض السلف لبعض إخوانه: «لا تنصحنى حتى تقول في وجهي ما أكره»..

فإذا أخبر الرجل أخاه بعيبٍ ليجتنبه كان ذلك حسناً لمن أخبر بعيبٍ من عيوبه أن يعتذر منها إن كان له منها عُذرٌ، وإن كان ذلك على وجه التوبيخ بالذنب فهو قبيحٌ مذمومٌ.

وقيل لبعض السلف: «أحب أن يُخبرك أحدٌ بعيوبك؟» فقال: «إن كان يريد أن يُوبخني فلا».

فالتوبيخ والتعير بالذنب مذمومٌ، وقد نهى النبي ﷺ أن تُثرب^(١) الأمة الزانية مع أمره بجلدها^(٢)، فتُجلدُ حدًّا ولا تُعيرُ بالذنب ولا تُوبخُ به.

وفي الترمذي^(٣) وغيره مرفوعاً: «من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله».

(١) في «المصرية»: يثرب، والصواب ما أثبت، والمعنى: تُعير.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٠/٤) ومسلم (١٧٠٣) عن أبي هريرة، وانظر «شرح السنة» (٢٩٨/١٠) للإمام البغوي.

(٣) برقم (٢٥٠٧) عن معاذ، وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢١٨١/٦) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٣٩/٢) وزاد الزبيدي نسبه في «إتحاف السادة المتقين» (٥٠٤/٧) لابن أبي الدنيا في «الصمت» و«الغيبة» والبغوي.

وَحْمَلٌ ذَلِكَ عَلَى الذَّنْبِ الَّذِي تَابَ مِنْهُ صَاحِبُهُ .

قال الفضيل : « المؤمن يَسْتُرُ وَيُنْصَحُ والفاجر يَهْتِكُ وَيُعَيِّرُ » .

فهذا الذي ذكره الفضيل من علامات النصح والتعير، وهو أن النصح يقترن به السُّرُّ، والتعير يقترن به الإعلان .

وكان يقال : « من أمر أخاه على رؤوس الملائم فقد عيَّره » أو بهذا المعنى .

وكان السلف يكرهون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا الوجه، ويحبُّون أن يكون سراً فيما بين الأمر والمأمور، فإن هذا من علامات النصح، فإن الناصح ليس له غرض في إشاعة عيوب مَنْ يَنْصَحُ له، وإنما غرضه إزالة المفسدة التي وقع فيها .

وأما الإشاعة وإظهار العيوب فهو مما حرَّمه الله ورسوله، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ الآيتين (١) .

والأحاديث في فضل السر كثيرة جداً (٢) .

وقال بعض العلماء لمن يأمر بالمعروف : « واجتهد أن تستر العصاة، فإن ظهور عوراتهم وهن في الإسلام، أحقُّ شيء بالسُّرِّ: العورة » .

فلهذا كان إشاعة الفاحشة مقترنة (٣) بالتعير، وهما من خصال الفجار، لأنَّ

= وفي إسناده علتان : الأولى : خالد بن معدان لم يدرك معاذاً، والثانية : محمد بن الحسن ابن يزيد ضعيف جداً، أورده الذهبي في «الميزان» (٣/٥١٥) وساق له هذا الحديث، وأورد هذا الحديث أيضاً الصَّغَانِي في «الموضوعات» (٥٨) .

(١) سورة النور: ١٩-٢٠ .

(٢) انظر «فتح الباري» (٥/٩٧) و«صحيح مسلم» (٤/١٩٩٦) .

(٣) في «المصرية» : مقترفة، والصواب ما أثبت .

الفاجر لا غَرَضَ له في زوال المفاصد ولا في اجتناب المؤمن للنقائص والمعائب، إنما غَرَضُهُ في مُجَرِّدِ إِشَاعَةِ الْعَيْبِ فِي أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ، وَهَتَكَ عِرْضَهُ، فَهُوَ يُعِيدُ ذَلِكَ وَيُبِيدُهُ، وَمَقْصُودُهُ تَنْقُصُ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي إِظْهَارِ عُيُوبِهِ وَمَسَاوِيهِ لِلنَّاسِ لِيُدْخَلَ عَلَيْهِ الضَّرَرَ فِي الدُّنْيَا.

وأما الناصحُ فغَرَضُهُ بِذَلِكَ إِزَالَةَ عَيْبِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ وَاجْتِنَابَهُ لَهُ، وَبِذَلِكَ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ فَقَالَ:

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ...﴾ (١).

ووصف بذلك أصحابه فقال:

﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ...﴾ (٢).

ووصف المؤمنين بالصبر والتواصي بالمرحمة (٣).

وأما الحامل للفاجر على إشاعة السوء وهتكه فهو القوَّة والغِلْظَةُ، ومحبته إيذاء أخيه المؤمن، وإدخال الضرر عليه وهذه صفة الشيطان الذي يُزَيِّنُ لِبَنِي آدَمَ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعَصِيَانَ لِيَصِيرُوا بِذَلِكَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ (٤).

وقال بعد أن قص علينا قصته مع نبي الله آدم عليه السلام ومكره به حتى توصل إلى إخراجهم من الجنة: ﴿يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا﴾ (٥).

(١) سورة التوبة: ١٢٨.

(٢) سورة الفتح: ٢٩.

(٣) كما في قوله تعالى من سورة البلد: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ آية: ١٧.

(٤) سورة فاطر: ٢٧.

(٥) سورة الأعراف: ٢٧.

فَشْتَانُ بَيْنَ مَنْ قَصَدَهُ النَّصِيحَةُ وَبَيْنَ مَنْ قَصَدَهُ الْفُضِيحَةُ، وَلَا تَلْتَبَسْ
إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى إِلَّا عَلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ ذَوِي الْعُقُولِ الصَّحِيحَةِ.



فصل العقوبة

وعقوبة مَنْ أشاع السوء على أخيه المؤمن، وتَّبِعَ عيوبه، وكَشَفَ عورته، أن يُتَّبِعَ اللهُ عورته ويفضِّحَهُ ولو في جوف بيته، كما رُوي ذلك عن النبي ﷺ مِنْ غير وَجْه، وقد أخرجَه الإمام أحمدُ وأبو داود والترمذي من وجوه متعددة^(١).

وأخرج الترمذي^(٢) من حديث واثلة بن الأسقع عن النبي ﷺ، قال: «لا تُظهر الشَّاتَةَ بأخيك فيعافيه اللهُ ويبتليكَ». وقال: حسنٌ غريبٌ.

وخرَّجَ أيضاً من حديث معاذ مرفوعاً: «مَنْ عَيَّرَ أخاه بذنب لم يَمُتْ حتى يَعمَلَهُ»، وإسناده منقطع.

وقال الحسن: «كان يُقال: مَنْ عَيَّرَ أخاه بذنبٍ تابَ منه لم يَمُتْ حتى يبتليه اللهُ به»^(٣).

(١) تقدم تخريج ذلك.

(٢) برقم (٢٥٠٨) وفي إسناده القاسم بن أمية الحذاء، أورده ابن حبان في «المجروحين» (٢١٣/٢) وقال: شيخ يروي عن حفص بن غياث المناكير الكثيرة، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، قلت: ثم روى له هذا الحديث، وعقب عليه بقوله: هذا لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ. قلت: وروى الحديث - أيضاً - الطبراني في «الكبير» (٥٣/٢٢) وفي «مسند الشاميين» (٣٨٤) و (٣٣٧٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩١٧) و (٩١٨) و (٩١٩) وأبو نعيم في «الحلية» (١٨٦/٥) وله متابعة عن عمر بن إسماعيل بن مجالد، عن الترمذي، وأبي الشيخ في «الأمثال» (٢٠٢) والخطيب في «التاريخ» (٩٥-٩٦)، لكن لا يُفرح بها، لأن عمر متروك.

(٣) وتقدم الكلام عليه مفصلاً.

ويُروى من حديث ابن مسعود بإسناد فيه ضعف: «البلاء موكل بالمنطق، فلو أن رجلاً عير رجلاً برضاع كلبه لرضعها»^(١).

وقد روي هذا المعنى عن جماعة من السلف.

ولمَّا ركب ابن سيرين الدُّيْنُ وحُجِسَ به قال: «إني أعرف الذنبَ الذي أصابني هذا، عيرتُ رجلاً منذ أربعين سنة فقلت له: يا مُفلس».



(١) رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٦١/١) والخطيب في «تاريخه» (٢٧٩/١٣) وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٨٣/٢) وزاد العجلوني في «كشف الخفاء» (٣٤٣/٢) نسبه للديلمى، وللحديث طرق أخرى عن علي وحذيفة، لكنها شديدة الضعف وانظر «الآلئ المصنوعة» (٢٩٣-٢٩٥) للسيوطي، و«مختصر المقاصد الحسنة» (٨٣) للزرقاني و«الدر الملتقط» (٢٢) للصفاني.

فصل في التعيير

وَمِنْ أَظْهَرِ التَّعْيِيرِ: إِظْهَارُ السُّوءِ وَإِشَاعَتُهُ فِي قَالِبِ النَّصِاحِ وَزَعْمُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَحْمِلُهُ عَلَى ذَلِكَ الْعُيُوبِ، إِمَّا عَاماً أَوْ خَاصَّاً، وَكَانَ فِي الْبَاطِنِ إِنَّمَا غَرَضُهُ التَّعْيِيرَ وَالْأَذَى^(١)، فَهُوَ مِنْ إِخْوَانِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ ذَمَّهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فِي مَوَاضِعَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ مَنْ أَظْهَرَ فِعْلاً وَقَوْلًا حَسَنًا وَأَرَادَ بِهِ التَّوَصُّلَ إِلَى غَرَضٍ فَاسِدٍ يَقْصِدُهُ فِي الْبَاطِنِ، وَعَدَّ ذَلِكَ مِنْ خِصَالِ النِّفَاقِ كَمَا فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ الَّتِي هَتَكَ فِيهَا الْمُنَافِقِينَ وَفَضَحَهُمْ بِأَوْصَافِهِمُ الْخَبِيثَةَ، ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ...﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا...﴾^(٣)، وهذه الآية نزلت في اليهود لسألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره، وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك عليه وفرحوا بما أتوا من كتمانهم وما سألهم عنه.

كذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما، وحديثه بذلك مخرج في «الصحيحين»^(٥).

(١) وهذا من أعمال القلوب التي لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى.

(٢) سورة التوبة: ١٠٧.

(٣) سورة آل عمران: ١٨٨.

(٤) زيادة توضيحية.

(٥) أخرجه البخاري (٣٠١/٩) ومسلم (١٢٣/١٧) وأحمد (٢٩٨/١) وابن جرير (٢٠٧/٤).

وعن أبي سعيد الخدري : « أن رجلاً من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ ، فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا ، وأحبوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا ، فنزلت هذه الآية (١) .

فهذه الخصال ، خصال اليهود والمنافقين ، وهو أن يُظهر الإنسان في الظاهر قولاً أو فعلاً ، وهو في الصورة التي ظهر عليها حسنٌ ، ومقصوده بذلك التوصل إلى غرضٍ فاسدٍ ، فيحمده على ما أظهر من ذلك الحسن ، ويتوصل هو به إلى غرضه الفاسد الذي هو أبطنه ، ويفرح بحمده على ذلك الذي أظهر أنه حسن وفي الباطن شيء ، وعلى توصله في الباطن إلى غرضه السيء ، فتم له الفائدة وتنفذ له الحيلة بهذا الخداع !! .

ومن كانت هذه صفته فهو داخل في هذه الآية ولا بُد ، فهو متوعدٌ بالعذاب الأليم ، ومثال ذلك : أن يُريد الإنسان ذمَّ رجلٍ وتنقصه وإظهار عيبه لينفر الناس عنه إما محبةً لإيذائه [أو] لعداوته أو مخافةً (٢) من مُزاحمته على مالٍ أو رئاسةٍ أو غير ذلك من الأسباب المذمومة ، فلا يتوصل إلى ذلك (٣) إلا بإظهار الطعن فيه بسبب ديني ، مثل : أن يكون قد ردَّ قولاً ضعيفاً من أقوال عالمٍ مشهور فيشيح بين من يُعظم ذلك العالم ، أن فلاناً يُبغضُ هذا العالم ويذمه ويطنُّ عليه فيغرُّ بذلك كل

(١) أخرجه البخاري (٢٣٣/٨) ومسلم (١٢٣/١٧) وابن جرير (٢٠٥/٤) وينبغي التنبيه هنا أن الحافظ ابن حجر قد ذكر في «الفتح» (٣٠١/٩) أنه يمكن الجمع بين السبين الواردين في الحديثين بأن الآية نزلت في الفريقين معاً ، وقال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي في «الصحيح المسند» (ص ٣٥) معلقاً : ولورجح حديث أبي سعيد لكان أولى ، لأن حديث ابن عباس مما انتقد على الشيخين ، كما في «مقدمة الفتح» (١٣٢/٢٠) وكما في «الفتح» (٣٠٢/٩) ولا معنى لقصرها على أهل الكتاب . . . !! إلخ .

(٢) في «المصرية» : مخافته .

(٣) في «المصرية» : بذلك .

من يُعَظِّمُهُ، وَيُوَهِّمُهُمْ أَنْ بُغِضَ الرَّادُّ وَأَذَاهُ مِنْ أَعْمَالِ الْعَرَبِ (١)، لِأَنَّهُ ذَبُّ عَنْ ذَلِكَ الْعَالَمِ، وَرَفَعُ الْأَذَى عَنْهُ، وَذَلِكَ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَطَاعَتُهُ فَيَجْمَعُ هَذَا الْمَظْهَرُ لِلنَّصِيحِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَبِيحَيْنِ مُحَرَّمَيْنِ:

أحدهما: أَنْ يُحْمَلَ رَدُّ هَذَا الْعَالَمِ الْقَوْلَ الْآخَرَ عَلَى الْبُغْضِ وَالطُّعْنِ وَالْهَوَى، وَقَدْ يَكُونُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ النَّصِيحَ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَإِظْهَارَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ كِتْمَانَهُ مِنَ الْعِلْمِ.

والثاني: أَنْ يُظْهَرَ الطُّعْنُ عَلَيْهِ لِيَتَوَصَّلَ بِذَلِكَ إِلَى هَوَاهُ وَغَرَضِهِ الْفَاسِدِ فِي قَالِبِ النَّصِيحِ وَالذَّبِّ عَنْ عُلَمَاءِ الشَّرْعِ، وَيُمَثِّلُ هَذِهِ الْمَكِيدَةَ كَانَ ظَلَمَ بَنِي مَرْوَانَ وَاتَّبَاعَهُمْ يَسْتَمِيلُونَ النَّاسَ إِلَيْهِمْ وَيُنْفِرُونَ قُلُوبَهُمْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَذُرِّيَّتِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَأَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ تَرَ الْأُمَّةُ أَحَقَّ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَايَعُوهُ فَتَوَصَّلَ مَنْ تَوَصَّلَ إِلَى التَّنْفِيرِ عَنْهُ، بِأَنَّ أَظْهَرَ تَعْظِيمِ قَتْلِ عُثْمَانَ وَقُبْحِهِ، وَهُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَذَلِكَ، ضُمَّ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ الْمُؤَلَّبَ عَلَى قَتْلِهِ وَالسَّاعِي فِيهِ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهَذَا كَانَ كَذِبًا وَهَيْئًا (٢).

وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْلِفُ وَيُغْلِظُ الْحَلْفَ عَلَى نَفْيِ ذَلِكَ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ فِي يَمِينِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَبَادَرُوا إِلَى قِتَالِهِ دِيَانَةً وَتَقَرُّبًا ثُمَّ إِلَى قِتَالِ أَوْلَادِهِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَاجْتَهَدَ أَوْلَادُكَ فِي إِظْهَارِ ذَلِكَ وَإِشَاعَتِهِ عَلَى الْمَنَابِرِ فِي أَيَّامِ الْجُمُعِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَجَامِعِ الْعَظِيمَةِ، حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي قُلُوبِ اتَّبَاعِهِمْ أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا قَالُوهُ، وَأَنَّ بَنِي مَرْوَانَ أَحَقُّ بِالْأَمْرِ مِنْ عَلِيٍّ وَوَلَدِهِ لِقُرْبِهِمْ مِنْ عُثْمَانَ، وَأَخَذَهُمْ بِثَارِهِ، فَتَوَصَّلُوا بِذَلِكَ إِلَى تَأْلِيفِ قُلُوبِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ، وَقِتَالِهِمْ لِعَلِيٍّ وَوَلَدِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَبَيَّنَّ بِذَلِكَ لَهُمُ الْمَلِكُ، وَاسْتَوْثَقَ لَهُمُ الْأَمْرَ.

(١) أي: فيه شهامة ونخوة!!!.

(٢) في «المصرية»: كذب وهيت.

وكان بعضهم يقول في الخلوة لمن يثق إليه كلاماً مامعناه: «لم يكن أحدٌ من الصحابة أكفاً»^(١) عن عثمان من عليّ» فيقال له: لم يسبونه إذاً، فيقول: «إن الملك لا يقوم إلا بذلك».

ومُراده أنه لولا تنفير قلوب الناس عن عليّ ووَلدِهِ ونِسْبَتِهِمْ إلى ظلم عثمان لما مالت قلوب الناس إليهم، لما علموه من صفاتهم الجميلة وخصائصهم الجليلة، فكانوا يُسرعون إلى مُتابعتهم ومُبايعتهم فيزولُ بذلك مُلكُ أميَّة، وينصرفُ الناسُ عن طاعتهم^(٢).



(١) في «المصرية»: أحدا . . أكفاء .

(٢) وانظر «العواصم من القواصم» للقاضي ابن العربي المالكي رحمه الله، ففيه كفاية لطالب الحق إن شاء الله تعالى .

فصل العلاج

وَمَنْ بُلِيَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْمَكْرِ (١) فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَيَسْتَعِزَّ (٢) بِهِ وَيَصْبِرْ، فَإِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَى.

كما قال الله تعالى بعد أن قصَّ قصة يوسفَ وما حصل له من أنواع الأذى بالمكر والمخادعة: ﴿كَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾ (٣).

وقال الله تعالى حكايةً عنه أنه قال لإخوته: ﴿أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا.﴾ الآية (٤).

وقال تعالى في قصة موسى عليه السلامَ وما حصل له ولقومه من أذى فرعونَ وكيده، قال لقومه: ﴿اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا...﴾ (٥).

وقد أخبر الله تعالى أن المكر يعود وناله على صاحبه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ الآية (٦).

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ الآية (٧).

(١) أي: إذا أصيب به من قبل غيره.

(٢) في «المصرية»: ويستعين.

(٣) سورة يوسف: ٢١.

(٤) سورة يوسف: ٩٠.

(٥) سورة الأعراف: ١٢٨.

(٦) سورة فاطر: ٤٣.

(٧) سورة الأنعام: ١٢٣.

والواقع يشهد بذلك ، فإنَّ مَنْ سَبَرَ أخبارَ الناسِ ، وتواریخَ العالمِ ، وقَفَ على أخبارِ مَنْ مَكَرَ بِأَخِيهِ فَعَادَ مَكْرُهُ عَلَيْهِ ، وكان ذلك سبباً لنجاتِهِ وسلامتِهِ على العَجَبِ العجَابِ .

ولو ذَكَرْنَا بعضَ ما وقع من ذلك لَطالَ الكتابُ واتَّسعَ الخطابُ ، والله الموفق للصواب ، وعليه قَصْدُ السبيلِ ، وهو حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوكيلِ ، وصَلَّى اللهُ على مُحَمَّدٍ وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .



الفهرس

٥	مقدمة
٧	الفرق بين النصيحة والتعير
١٤	فصل في أنواع النصيحة
١٦	فصل في كيفية النصيحة
٢٠	فصل في العقوبة
٢٢	فصل في التعير
٢٦	فصل في العلاج

*** ... ** .. ** ... **

صدر حديثاً

«عن دار عمار للنشر والتوزيع»

- * كشف الأسرار / خميني / تقديم : الدكتور محمد الخطيب .
- * الخمينية وريثة الحركات الحاقدة والأفكار الفاسدة / وليد الأعظمي .
- * التشيع بين مفهوم الأئمة والمفهوم الفارسي / البنداري / تقديم : سعيد حوى .
- * الخمينية شذوذ في العقائد والمواقف / سعيد حوى .
- * نهج خميني في ميزان الفكر الإسلامي / د. بشار عواد، و د. أحمد مطلوب .
- * تعريف بمذهب الشيعة الإمامية / الدكتور محمد أحمد التركماني .
- * شهادة خميني في أصحاب رسول الله ﷺ / الشيخ محمد إبراهيم شقرة .
- * الشيعة والتصحيح / الدكتور موسى الموسوي .
- * الثورة الإيرانية في ميزان الإسلام / الشيخ محمد منظور النعماني .
- * صورتان متضادتان (بالإنكليزية) / العلامة أبو الحسن الندوي .
- * فضائح الخمينية / الشيخ صلاح أبو إسماعيل وآخرون .
- * مقومات رجل الإعلام الإسلامي / تيسير محجوب الفتياي .
- * السيطرة الصهيونية على وسائل الإعلام العالمية / زياد أبو غنيمة .
- * عثرات وسقطات في المنهج الحركي للسيرة النبوية / زهير سالم .
- * سبيلي إلى الله / داود سنقرط .
- * العلم يتبرأ من نظرية داروين / زياد أبو غنيمة .
- * الغروبة والإسلام / داود سنقرط .

- * ذم الحسد وأهله / ابن القيم / تحقيق : علي حسن عبدالحميد
- * رسالة إلى تلميذي / داود سنقرط .
- * سؤالات ابن بكير لأبي الحسن الدارقطني / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .
- * سقوط العقوبات في الفقه الإسلامي ١-٢ / د . جبر محمود فضيلات .
- * الحياة في محراب الصلاة / مصطفى مشهور .
- * الصحيفة الصحيحة / همام بن منبه / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .
- * الدعوة الفردية / مصطفى مشهور .
- * تجريد التوحيد المفيد / المقرئزي / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .
- * بين القيادة والجنديّة / مصطفى مشهور .
- * تخريج الأربعين السلمية / السخاوي / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .
- * الغيبة وأثرها السيء في المجتمع / حسين العوايشة .
- * مختصر منهاج القاصدين / ابن قدامة / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .
- * المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة / الدكتور بشار عواد معروف .
- * تشبه الخسيس بأهل الخميس / الذهبي / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .
- * مبادئ الحاسبات الالكترونية ١-٢ / د . محمد زكي خضر ونبيل خليل عمر .
- * ذم من لا يعمل بعلمه / ابن عساكر / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .
- * السباعي رجل فكر وقائد دعوة / عبدالعزيز الحاج مصطفى .
- * العقيدة في صفحات لمن أراد الجنات / أبو بكر الحنبلي .
- * العمل في الإسلام / عز الدين الخطيب التميمي .
- * فهارس كشف الأستار على زوائد البزار / إعداد : أحمد الكويتي .
- * فهارس كتاب الأم للشافعي / إعداد : أحمد الكويتي .
- * المتواري على أبواب البخاري / ابن المنير / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .
- * مسائل هامة من فتاوى ابن تيمية / الشيخ عبدالرؤوف العبوشي .
- * المصابيح في صلاة التراويح / السيوطي / تحقيق : علي حسن عبدالحميد .